

بحار الأنوار

[29] عليم من الزكاة، فيها يهلك عامتهم. وعنه صلوات الله عليه أنه قال في قول الله عزوجل: " حتى إذا جاء أحدهم الموت قال رب ارجعون لعلي أعمل صالحا فيما تركت " (1) قال عليه السلام: يعني الزكاة. وعن علي عليه السلام أنه قال: من كثر ماله ولم يعط حقه فأنما ماله حيات تنهشه يوم القيامة. وعنه عليه السلام أنه قال: لا يقبل الله الصلاة ممن منع الزكاة. وعنه عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال: لا تتم صلاة إلا بزكاة، ولا تقبل صدقة من غلول، ولا صلاة لمن لا زكاة له، ولا زكاة لمن لا ورع له. وعنه صلى الله عليه وآله أن رجلا سأله فقال: يا رسول الله قول الله عزوجل " وويل للمشركين * الذين لا يؤتون الزكاة وهم بالآخرة هم كافرون " (2) قال: لا يعاتب الله المشركين أما سمعت قوله: " فويل للمصلين * الذين هم عن صلواتهم ساهون * الذينهم يراؤون ويمنعون الماعون " ألا إن الماعون الزكاة ثم قال: والذي نفس محمد بيده ما خان الله أحد شيئا من زكاة ماله إلا مشرك بالله. وعن علي صلوات الله عليه أنه قال: الماعون الزكاة المفروضة، وما نعت الزكاة كآكل الربا، ومن لم يزك ماله فليس بمسلم. وعن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه لعن مانع الزكاة وآكل الربا (3).

(1) المؤمنون: 100. (2) فصلت: 6 و 7 (3)

دعائم الاسلام: 247 - 248.